

أهمية الأدوات الجبائية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية - دراسة للنموذج الفرنسي.

The importance of fiscal tools in guiding the environmental behavior of the economic enterprise- A study of the French model.

L'importance des outils fiscaux pour guider le comportement de l'entreprise économique en matière d'environnement - Étude du modèle français.

جلالة علي^(أ)، سرارمة مريم^(ب)(أ): طالب دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار - عنابة، الجزائر، djellaba.ali@gmail.com(ب): أستاذ مساعد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، meriem.serarma@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2019/02/26 إرسال المقال من أجل التعديل: 2018/03/28 قبول المقال للنشر: 2019/06/10

الملخص:

في ظل العلاقة الوثيقة بين الحاجة إلى التنمية الاقتصادية وبين مقتضيات حماية البيئة، أصبح تدخل الدولة بالأدوات الجبائية البيئية المتنوعة حتمية لا بد منها لكبح جماح التلوث الذي تتسبب فيه المؤسسات الاقتصادية من جهة، وتشجيعها على تغيير سلوكياتها البيئية من جهة أخرى، ومن خلال هذه الدراسة سنحاول الوقوف على أهمية استخدام الأدوات الجبائية من طرف الدولة بشقيها الرادعي والتحفيزي كأداة لتوجيه السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية، مع استعراض هيكلية النموذج الفرنسي في هذا المجال وما حققه من نتائج، وقد توصلت الدراسة إلى أن الأدوات الجبائية البيئية أثبتت فعاليتها في محاربة التلوث بإعتبارها من أهم محددات السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: سلوك بيئي؛ مؤسسة اقتصادية؛ ضرائب ورسوم بيئية؛ النموذج الفرنسي.

Abstract :

In light of the strong relationship between the need for economic development and the requirements of environmental protection, the intervention of the state with various tax instruments is inevitable to rein in pollution caused by economic institutions on the one hand, and encourage them to change their behaviour on the other. This study attempts to identify the importance of the use of fiscal tools by the state in both its deterrent and motivational ways to guide the environmental behavior of economic institutions, with a look at the structure of the French model in this field and its results. The study concluded that the environmental tax instruments proved effective in combating pollution because they are one of the most important determinants of environmental behavior of economic institutions.

KeyWords : - Environmental behavior ; Economic enterprise ; Environmental taxes and fees; French model.

Résumé:

Compte tenu du lien étroit existant entre nécessité de développement économique et impératif de protection de l'environnement, l'intervention de l'État au moyen de divers instruments fiscaux est inévitable pour enrayer la pollution causée par les institutions économiques et les inciter à modifier leur comportement. de l'autre. Cette étude tente de cerner l'importance de l'utilisation des outils fiscaux par l'État, tant par ses moyens dissuasifs que par ses motivations, pour orienter le comportement des institutions économiques en matière d'environnement, en examinant la structure du modèle français dans ce domaine et ses résultats. L'étude a conclu que les instruments de taxe environnementale se sont révélés efficaces dans la lutte contre la pollution, car ils constituent l'un des déterminants les plus importants du comportement des institutions économiques en matière d'environnement.

Mots-clés: comportement environnemental; Entreprise économique; Taxes et redevances environnementales; Modèle français..

*: Corresponding author : Djellaba Ali, djellaba.ali@gmail.com

1. مقدمة:

في ضوء الإهتمام المتزايد بالأفكار التي يستعرضها الإقتصاد الأخضر وأبعاد التنمية المستدامة، أصبحت المؤسسات الاقتصادية مجبرة على دمج البعد البيئي كمتغير يدخل في عمق أنشطتها، بإعتبارها المسؤول الأول عن تلوث البيئة واستنزاف مواردها، فمن منظور واسع لم تعد الكفاءة والربحية كافتين لاستدامة المؤسسات الاقتصادية، إذ يتطلب عليها تغيير في نمط تسييرها آخذة بعين الإعتبار الاهتمامات البيئية في عملياتها الإنتاجية، بغية الوصول إلى مستويات عالية وتحقيق تكامل وتوازن بين النمو الإقتصادي والتنمية البيئية، وفقا لهذا الخط نجد أن الدولة بما لها من سيادة بمقدورها التدخل بمكان ما من أجل ضبط الآثار البيئية والإقتصادية المختلفة لمشروعات التنمية، وتوجيه السلوك البيئي لهذه المؤسسات بما يتوافق مع متطلبات الإنتاج النظيف، هذا التوجيه إنما يتأتى من خلال أدوات وتشريعات بيئية متنوعة، والتي نجد من أهمها الضرائب والرسوم البيئية بشقيها الردعي والتحفيزي على اعتبار أنها من المحددات الأساسية لمفردات السلوك البيئي وانعكاساته في المؤسسة الاقتصادية.

1.1. إشكالية الدراسة: مما سبق تتضح معالم الإشكالية الرئيسية كالآتي:

" ما هو دور الأدوات الجبائية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية - حالة فرنسا - ؟"

2.1. فرضية الدراسة:

- تعتبر الأدوات الجبائية البيئية من أهم محددات السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية، وهو ما يجعلها أداة فعالة لتوجيه وتغيير هذا السلوك نحو متطلبات الإنتاج النظيف.

3.1. أهداف الدراسة: تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- إبراز المفاهيم الأساسية للسلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية مع التطرق لأهم أصنافه ومحدداته؛
- التطرق للإطار المفاهيمي للجباية البيئية؛
- إلقاء الضوء على حلقة الربط بين فعالية الأدوات الجبائية البيئية والآثار البيئية غير المرغوب فيها الناتجة عن سلوكات المؤسسات الاقتصادية؛
- توضيح مدى أهمية تدخل الدولة بالأدوات الجبائية البيئية المتنوعة من أجل ترشيد وتغيير وتوجيه سلوك المؤسسة الاقتصادية نحو متطلبات الإقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة.

4.1. أهمية الدراسة: تتجلى أهمية هذه الدراسة من خلال كونها تسلط الضوء بوجه خاص على أهمية إستخدام الأدوات الجبائية البيئية (ضرائب ورسوم وتحفيزات ضريبية بيئية) كأداة فعالة لتغيير وتوجيه السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية نحو سلوك واعي بمتطلبات الإقتصاد الأخضر.

5.1. منهجية الدراسة: من أجل الوصول إلى تحقيق الهدف الأساسي لهذه الدراسة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض المفاهيم والأطر النظرية لمتغيرات الدراسة، كما تم الإعتماد على المنهج التحليلي للوصول إلى حلقة الربط بين هذه المتغيرات (تحليل العلاقة بين الضرائب والرسوم البيئية و السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية)، ولإثراء الدراسة تم التطرق لدراسة حالة النموذج الفرنسي في هذا المجال.

6.1. محاور الدراسة: تضمنت الدراسة المحاور الآتية:

✓ مفاهيم أساسية عن السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية؛

✓ الإطار المفاهيمي للحماية البيئية؛

✓ الضرائب والرسوم البيئية كأداة توجيه للسلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية؛

✓ النموذج الفرنسي في مجال الضرائب والرسوم البيئية.

2. مفاهيم أساسية عن السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية:

1.2. مفهوم السلوك البيئي للمؤسسة:

من منظور اقتصادي، يقصد بالسلوك البيئي للمؤسسة، اعتمادها على التحليل الاقتصادي للتكلفة والعائد مع دمج الإعتبارات البيئية، وهو ما يؤدي بالمؤسسة إلى إستخدام الموارد الطبيعية برشادة، والبحث في إحلال الموارد الطبيعية غير المتجددة بالموارد الطبيعية المتجددة، وبالتالي الحد من التلوث البيئي.⁽¹⁾ وهناك الكثير من الجمعيات التي تنشط في مجال حماية البيئة واهتمت بالسلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية، وقد اختلفت هذه الجمعيات في تعريفها لهذا السلوك، والجدول الموالي يوضح مختلف التعاريف التي قدمتها بعض الجمعيات العالمية لسلوك حماية البيئة.

جدول رقم (01): تعريف الجمعيات العالمية للسلوك البيئي

الجمعية	التعريف المقترح
كفاح طبيعة	المؤسسات الحامية للبيئة هي تلك المؤسسات التي تحاول إيقاف الاضطرابات المرتبطة بالاستهلاك والتدمير بشكل نهائي.
هيئة 21	المؤسسات الحامية للبيئة هي المؤسسات التي تختار شعار التنمية المستدامة.
Cooper & Lybrand	حماية البيئة من طرف المؤسسة يعني: - خفض استهلاك المواد الأولية، و استهلاك الطاقة. - خفض المطروحات الجوية (الهوائية)، وخفض كمية أو أضرار النفايات. - إستعمال مواد مسترجعة. - تمديد مدة عمر المنتجات.
Green Peace	حماية البيئة تعني امتلاك آثار إيجابية على البيئة، مع أنه لا توجد حماية البيئة حقيقة من طرف المؤسسة.
أصدقاء الأرض	حماية البيئة من طرف المؤسسة غير موجودة، فالمؤسسة عند قيامها بعملية الإنتاج تنشأ بالضرورة عنه آثار سلبية على البيئة. وفي أي حال من الأحوال فتمويل فعل إيكولوجي (مثال إعادة التشجير)، لا يدخل في إطار حماية البيئة من طرف المؤسسة.
Réseau école et nature	حماية البيئة من طرف المؤسسة، هو الحد من تخريب البيئة وتفضيل التحسينات حتى على حساب عوامل أخرى كتعظيم الفائدة.
شركة وطنية لحماية الطبيعة	المؤسسات وحماية البيئة هما مفهومان مرتبطان فعلى كل حال المؤسسة مجبرة على حماية البيئة بفعل التشريع، لكن يمكننا اعتبار أن المؤسسات الحامية للبيئة هي تلك التي تستوعب مفهوم التنمية

المستدامة.	
حماية البيئة من طرف المؤسسة تعني: - الحفاظ على موارد كوكبنا (الموارد الأولية). - إستعمال مواد قابلة للتجدد ومستدامة على المدى القصير كما على المدى الطويل. - خفض التلوث والتبذير. - إدخال منتجات محترمة للبيئة واحترام التشريعات. - تمويل مشاريع الحفاظ على البيئة سواء التعليمية أو التربوية.	World wide fund for nature (WWF)

المصدر: عائشة سلمى كيجلي (2008)، دراسة السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، مذكرة ماجستير فرع علوم إقتصادية، تخصص إقتصاد وتسيير البيئة، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ص 63.

إستنادا للمفاهيم السابقة نجد أن السلوك البيئي يقصد به محاولة الربط بين النمو الإقتصادي والقضاء على التلوث وتحسين البيئة المحيطة بالمؤسسة بأقل قدر من الطاقة، وبترشيد الإستهلاك، والإعلان عن سلوك جديد يقلل من الفاقد ويزيد من قاعدة المستفيدين، ويؤدي ذلك إلى زيادة الإنتاج الأخضر والحفاظ على الموارد الطبيعية وحمايتها، بعيد عن ضغط القوانين والتشريعات. وفقا لهذا الخط، وللوصول إلى تبني سلوك بيئي، لا بد من تجميع مفردات إستراتيجية لتحقيق تنمية مستدامة وذلك من خلال:⁽²⁾

- نمو اقتصادي نظيف.
- توليد الوظائف والفرص.
- تشجيع الإنتاج بعيدا عن تلوث الهواء، الماء والتربة.
- إعادة توجيه التكنولوجيا وإدارة المخاطر لإطالة أعمار المبتاعات والموارد وتخفيض استهلاك الطاقة.
- أخذ المتغيرات البيئية في الاعتبار في إتخاذ القرارات الإقتصادية.
- ترشيد العلوم والتكنولوجيا لخدمة الإنتاج بالجودة الشاملة والمواصفات العالمية.

2.2. محددات السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية:

يتحدد سلوك المؤسسة الاقتصادية تجاه قضايا البيئة نتيجة للتأثير الذي تحدثه عليها مجموعة من العوامل، هذه العوامل تكون ذاتية أو نابعة من المحيط الذي تعيش فيه، وتمثل في:⁽³⁾

1.2.2. الضغوط الحكومية: تلجأ السلطات الحكومية في أغلب الأحيان إلى وضع مجموعة من التدابير الرديعية والمحفزة من أجل

دفع المؤسسات إلى إدماج الاهتمامات البيئية في إدارتها، وعند وضعها للسياسة البيئية تركز على:

➤ **الأدوات التنظيمية:** تتشكل هذه الأدوات من مجموعة من المعايير التي يجب على المؤسسة التقيد بها، وتوجد أربعة أنواع أساسية من هذه المعايير:

- معايير جودة البيئة: يحدد مستوى جودة الأوساط المستقبلية للتلوث مسبقا، كالحدا الأقصى لنسبة ثاني أكسيد الكربون في الجو، وهي بذلك معايير تضع الأهداف النوعية العامة الواجب تحقيقها بناء على قدرات الوسط الطبيعي؛

- معايير الانبعاثات: تحدد هذه المعايير الكمية القصوى المسموح بها لانبعاث ملوث معين في مكان ما، مثل حدود إصدار ثاني أكسيد الكربون في مؤسسة ما؛

- معايير المنتج: من أحدث استخدامات هذا النوع من المعايير على مستوى التجارة الدولية (متطلبات التعبئة والتغليف، العلامة البيئية)؛ هذه المعايير تحدد وتوضح الخصائص التي يجب أن تتوفر في المنتج كنسبة مادة الرصاص في البنزين أو قابلية الغلاف لإعادة التدوير؛

- معايير الطرائق: تحدد الطرق والأساليب التكنولوجية الواجب استعمالها في العملية الإنتاجية (مثل أساليب الإنتاج النظيف) أو التي يجب أن تتوفر في التجهيزات التي تستعمل من أجل مكافحة التلوث (مثل المصافي المثبتة في مداخل مصانع الإسمنت، محطات تصفية الملوثات السائلة).

➤ **الأدوات الاقتصادية:** هناك نوعين من أدوات التحفيز الاقتصادي نتج عن إختلاف المقاربتين اللتين اعتمدهما كل من الاقتصاديين Arthur Cecil Pigou و Ronald Harry Coase.

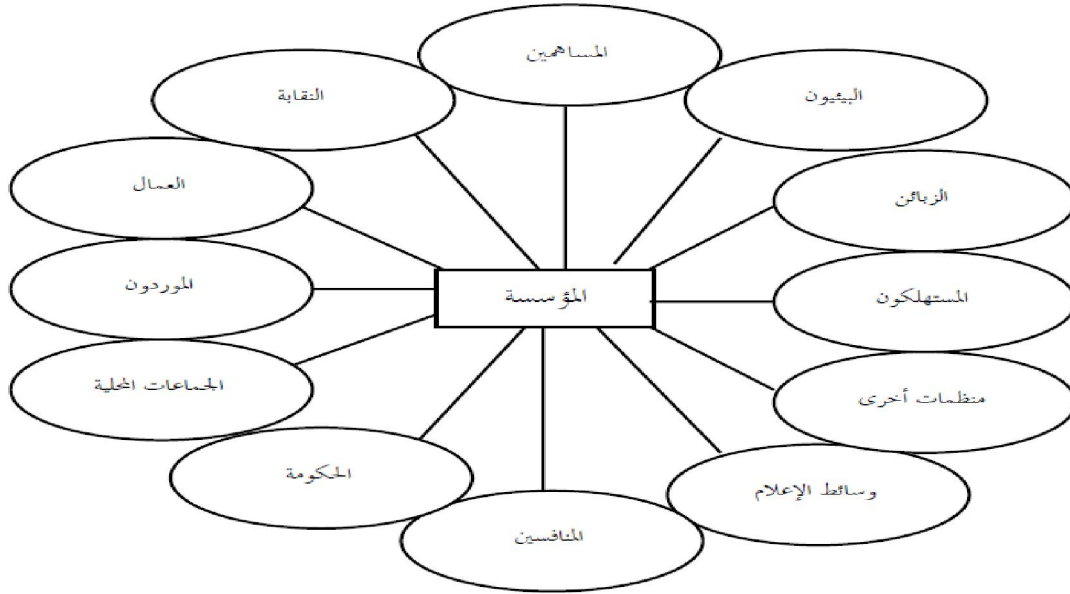
- **مقاربة Pigou :** تستند فلسفة هذه المقاربة على مبدأ الملوث الدافع والذي يقضي بضرورة دفع الملوث لتكاليف إزالة الأضرار التي تسبب فيها، وتركز على الجباية (الرسوم)، شبه الجباية (الإتاوات) والإعانات (وهي أموال تقدم للمؤسسة لتشجيعها على اعتماد الممارسات النظيفة les pratiques propres)، وتقوم السلطات العمومية تحديد مستوى هذه الأدوات وتتدخل باستعمالها في تعديل أسعار وتكاليف الأعوان الاقتصاديين.

- **مقاربة Coase:** يستند طرحه على إنشاء حقوق ملكية على السلع البيئية أي خصخصة موارد الطبيعة، وإنشاء أسواق لتداول هذه السلع يحدد لها سعرا وينظم استغلالها، وكمثال نجد " حقوق رخص التلوث droit à polluer " ، ويؤدي إنشاء مثل هذه الأسواق من تحويل الآثار الخارجية للمؤسسة إلى سلعة جديدة وهي "الحق في التلوث" والذي يمكن تداوله بين مختلف الأعوان الاقتصادية.

- **المقاربات الطوعية:** وهي عبارة عن مبادرات من طرف المؤسسات في مجال حماية البيئة، فهي تسمح للمؤسسة بإظهار أدائها البيئي الفعال، كما تشجع " التنظيم الذاتي " للقطاعات الاقتصادية، هذا النوع من الأدوات يضمن التفاوض والتفاهم بين القطاعات الاقتصادية من جهة والسلطات العمومية (وفي بعض الحالات المنظمات غير الحكومية) من جهة أخرى

2.2.2. تأثير الأطراف ذات المصلحة: تتعامل المؤسسة خلال نشاطها اليومي مع أطراف عديدة من المتعاملين الاقتصاديين وغير الاقتصاديين، وضمن هذا الإطار فإن المؤسسات الملوثة ستكون عرضة لضغوطات خارجية تنشأ لدى الرأي العام، هذه الضغوطات تضع المؤسسات أمام مشكلة مدى شرعية نشاطها من المنظور البيئي، ويمكننا توضيح أهم المتعاملين مع المؤسسة الذين يشكلون ضغوطات بيئية عليها وفقا للشكل الموالي:

شكل رقم (01): محيط المؤسسة والأطراف ذات المصالح



المصدر: عائشة سلمى كيجلي (2008)، دراسة السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، مذكرة ماجستير فرع علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد وتسيير البيئة، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ص 67.

3.2.2 الفرص الاقتصادية: إن إدماج البعد البيئي في المؤسسة لا يعد نتيجة للإجبار فقط، بل هو أيضا نتيجة لرغبة المؤسسة في اقتناص بعض الفرص الاقتصادية مثل التحفيز التسويقي من خلال اعتماد مقارنة بيئية لتسويق منتجاتها كشركة مسؤولة عن حماية البيئة، كما قد تستخدم السلوك البيئي لأغراض المنافسة أو لغرض تحقيق المردودية من خلال عمليات إعادة تدوير النفايات والإستثمار في المجالات النظيفة.

4.2.2 أخلاق المديرين: يحاول المديرين دوما تسيير مؤسساتهم بما يتماشى مع دوافعهم الأخلاقية، وفي الحالات المثالية فإن المفاهيم الأخلاقية ترتبط بمرتكزات هامة هي : العدالة والعقل والمنطق، وهي في مجموعها قواعد السلوك أو مبادئ الأخلاق العامة، والمؤسسات الناجحة أكثر هي تلك التي تعكس تجند عازم للمديرين العالنين للموقف الشخصي إتجاه البعد البيئي. على خلفية أن خياراتهم ستكون مقيدة من خلال إدراكهم للأخطار الإيكولوجية على المؤسسة.

5.2.2 العوامل المساعدة على السكون الهيكلي للمؤسسة: هناك عدة عوامل تؤثر على سكون المؤسسة الهيكلي عند إدماجها للعامل البيئي في تسييرها، ومن هذه العوامل نجد تلك المتعلقة بالمؤسسة ككيان، منها عمر المؤسسة، حجم المؤسسة، عدد عمالها وتنظيمها الداخلي، كما نجد عوامل تتعلق بالمنتج المصنع من قبلها، كطول دورة الإستثمار والتكنولوجيات المستخدمة.

مما سبق يمكن القول أن جميع الضغوطات والمحددات المذكورة أعلاه تؤثر على المؤسسة الاقتصادية، لتحكمها في درجة الإلتزام إتجاه البيئة وتبنيها لسلوك بيئي وقد تؤثر على مصير المؤسسة، مما يجعل هذه الأخيرة تسعى لتحقيق التكيف الإيجابي مع المتغيرات المحيطة والمتطلبات الجديدة لضمان بقاءها واستمرارها.

3.2 أنواع السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية

يختلف السلوك البيئي للمؤسسة باختلاف الإستراتيجية البيئية المتبعة، وفقا لهذا الخط يمكن التمييز بين ثلاث أصناف من السلوكيات، والتي هي على النحو التالي:⁽⁴⁾

➤ **السلوك البيئي الدفاعي:** يستند هذا النوع من السلوك إلى منطلق مالي بحث يركز على النتائج الاقتصادية الفورية، فالهدف الوحيد لمن ينتهج هذا السلوك هو الربح، فالمؤسسات التي تتبع هذا السلوك تنظر إلى الإستثمارات البيئية على أنها تكلفة غير مفيدة ويجب تجنبها لتعارضها مع مصلحتها الاقتصادية، كما تعتبر أن المعطيات البيئية - إذا تم أخذها بعين الاعتبار - هي من اختصاص المجال التقني وهي مجرد معطيات إضافية (أي غير أساسية) في تحديد المهام.

هذا السلوك يتميز به المؤسسات التي هي على استعداد لدفع غرامات إذا كانت الإستثمارات البيئية المطلوبة مكلفة، هذا الصنف من السلوك البيئي للمؤسسات بدأ في الثلاثي تدرجياً لأن المخاطر المترتبة عن عدم الإلتزام بالتنظيمات والتشريعات البيئية أصبحت كبيرة ومن غير الممكن تجاهلها.

➤ **السلوك البيئي الممثل (المساير):** تكتفي المؤسسات التي تصنف ضمن هذا النوع من السلوك بالامتثال والإلتزام بالمعايير التي تفرضها التشريعات البيئية دون أن تذهب أبعد من ذلك حتى وإن كانت وسائلها التقنية تسمح لها بذلك، هذه المؤسسات ترى بأن الإستثمارات البيئية هي تكاليف لا مفر من تحملها لكن يجب العمل على التخفيض من مستواها؛ بعبارة أخرى، تنظر إلى الإهتمام بالبيئة كأمر ضروري لكن الإستثمار في ذلك يجب أن يخفض قدر الإمكان، لذا فهي تكتفي بالامتثال للحد الأدنى للمعايير البيئية القانونية.

➤ **السلوك البيئي الواعي:** يطلق عليه أيضا السلوك الإيجابي (Proactif)، والمؤسسات التي تنتهج هذا السلوك تهدف إلى تحقيق أهداف بيئية تقع في مستوى أعلى من ذلك الذي تحدده المعايير القانونية، والدافع إلى ذلك، من وجهة نظر هذه المؤسسات، هو أن القوانين المطبقة لا تعكس حقيقة القيم الاجتماعية السائدة، ويجب أن ينظر إلى الإستثمار البيئي على أنه ذو مردودية على الأقل في المدى البعيد، كما أن المعطيات البيئية تصبح عنصراً أساسياً في إستراتيجية المؤسسة.

3. الإطار المفاهيمي للجباية البيئية:

1.3. نشأة الجباية البيئية:

تعود أولى الدراسات الاقتصادية التي تصورت مفهوم الجباية البيئية أو الإيكولوجية إلى العام 1920، وذلك عندما نشر عالم الإقتصاد البريطاني "Pigou Cecil Arthur" كتابه الشهير "اقتصاديات الرفاه"، والذي دعى عبره إلى ضرورة وضع ضريبة عن الأضرار، والتي أسست فيما بعد منطلق مبدأ الملوث المؤدي، وطبق نظام الضريبة البيئية لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1967 تحت إسم (Tax Expenditure)، ويهدف هذا النظام إلى الإعفاء الجزئي أو الكلي من دفع الرسوم الإيكولوجية إذا امتثلت المؤسسات الملوثة إلى التدابير المتعلقة بمكافحة التلوث.⁽⁵⁾ ليبدأ الإهتمام الدولي بهذا النوع من الآليات مع إعلان البيئة بمؤتمر قمة الأرض بريتو ديجانيزو بتاريخ 1992، والذي أكد أنه يتوجب على السلطات الوطنية التوجه من أجل دعم تدويل تكاليف حماية البيئة واستعمال الوسائل الاقتصادية وذلك من منطلق أن الذي يقوم بتلويث البيئة تقع عليه مبدئياً كلفة التلويث، وذلك احتراماً للمصلحة العامة وقواعد التجارة الدولية.

كما شدد بروتوكول كيوتو سنة 1997، على الدور المهم للضرائب البيئية، خاصة تلك المرتبطة بانبعاث الغازات الدفيئة، حيث أعلن في تقريره عن رسوم بيئية مرتبطة بالطاقة والكربون، بالإضافة إلى إلزامية تطبيق هذه الرسوم البيئية والعمل بها، خاصة من طرف الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.⁽⁶⁾

بذلك أصبحت الجباية البيئية اليوم تلقى تأييدا واسعا من العديد من صناعات القرار السياسيين والاقتصاديين، لما تحقّقه من مزايا، بإعتبارها أداة إقتصادية تساهم في توفير إيرادات مالية مهمة من أجل حماية واستصلاح البيئة.

2.3. مفهوم الجباية البيئية:

تشمل الجباية البيئية مختلف الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الملوّثين للبيئة، وقد تعددت تعريفاتها بتعدد الزوايا التي ينظر من خلالها إليها، وهذا ما سنبينه من خلال استعراض التعاريف التالية:

✓ تعريف منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية (OCDE): "الجبابة البيئية بأنها مجموع الضرائب، الرسوم والإتاوات التي يشمل وعائنها على منتج أو خدمة تلحق أضرارا بالبيئة، أو يترجم وعائنها باقتطاع من الموارد الطبيعية".⁽⁷⁾

✓ تعريف المعهد الفرنسي للبيئة (IFEN): "تعتبر ضريبة ما، ضريبة بيئية إذا كان وعائنها عبارة عن وحدة فيزيائية لها تأثير سلبي- مبرهن عليه- على البيئة، وسواء تعلق الأمر باستعمال موارد طبيعية أو إنتاج و/أو استهلاك منتجات لها تأثيرات ضارة على البيئة، والتأثير السلبي يجب أن يؤسس على أساس علاقة سببية واضحة بين الوحدة الفيزيائية ومستوى التدهور الحاصل للبيئة".⁽⁸⁾

✓ كما تعرف الجباية البيئية بأنها: " نوع من الأدوات الإقتصادية لمعالجة المشاكل البيئية، وهي مصممة لاستيعاب التكاليف البيئية، وتوفير حوافز إقتصادية للأشخاص والشركات لتعزيز الأنشطة المستدامة بيئيا".⁽⁹⁾

ويستند تعريف الجباية البيئية على ثلاثة مقاربات نوردتها فيما يلي:⁽¹⁰⁾

➤ **المقاربة حسب الهدف المعلن:** وفقا لهذه المقاربة، فإن الجباية تعد بيئية إذا تضمنت أي إجراء يهدف المشرع من خلاله إلى تحسين الوضعية البيئية، مع اشتراط أن يكون هذا الإجراء مدون في النصوص القانونية.

➤ **المقاربة حسب السلوك:** كل إجراء جبائي يولد تحفيزا اقتصاديا لتحسين البيئة والحد من التلوث، يعد إجراء جبائي بيئي.

➤ **المقاربة حسب المنتج أو التلوث المستهدف من خلال الإجراء:** وفقا لهذه المقاربة، فإن كل إجراء جبائي يكون لوعائه تأثير سلبي على البيئة، يعد إجراء جبائي بيئي.

3.3. خصائص ومبادئ الضرائب والرسوم البيئية:

1.3.3. خصائص الضرائب والرسوم البيئية:

تميز الأدوات الجبائية البيئية بخاصيتين أساسيتين:⁽¹¹⁾

➤ **جبابة موجهة:** تنفرد بهذه الخاصية عن الجباية بصفة عامة كونها غير موجهة، بمعنى أن الاقتطاعات الجبائية تحصل كلها لصالح الخزينة العمومية، عكس الجباية البيئية التي تذهب إيراداتها لفائدة الصندوق الوطني لإزالة التلوث، والصناديق الأخرى المعنية بحماية البيئة، هذا ما يشكل إستثناء عن قاعدة عدم التخصيص في المالية العامة للدولة التي تقتضي بعدم تخصيص إيراد معين لنفقة معينة.

➤ **جبابة متدخلة:** تنبع هذه الخاصية من كون الجباية البيئية تعتبر من بين أهم السياسات البيئية التي تتركز عليها الدولة من أجل حماية البيئة بشكل أكثر فعالية، عن طريق وضع رسم أو ضريبة للتلوث وذلك بتدخل الدولة في توجيه نشاطات الأفراد على نحو تحقّق به تنمية مستدامة، فمن خلال فرض هذه الجباية تتدخل الدولة لتوجيه النشاط الإقتصادي على نحو إيجابي محققا بذلك نمط تنموي رفيق بالبيئة في ظل التنمية المستدامة.

2.3.3. مبادئ الضرائب والرسوم البيئية:

➤ **مبدأ الملوث الدافع:** ظهر هذا المبدأ لأول مرة سنة 1972 من طرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، وتقوم الجباية البيئية وفقا لهذا المبدأ على أن الملوث للبيئة دافع للضريبة، ويلزم ملحقى الأضرار بالبيئة على عملية الإصلاح البيئي، ويمكن الاستناد إلى قواعد المسؤولية لتحديد أساس التعويض عن الأضرار البيئية، وفق مبدأ الغنم بالغرم، وتختلف الدول في تفسير هذا المبدأ، فبعض الدول تفسره على اعتبار أن الملوثين مسؤولين فقط عن دفع تكاليف تدابير منع التلوث والآثار أو الأضرار أو التي ألحقوها بالبيئة، بينما تفسره بعض الدول الأخرى مثل (أستراليا- أيرلندا- إنجلترا) على نحو أن الملوثين يجب أن يدفعوا أيضا لتغطية تكاليف تنظيم ما هو مطلوب لضمان أمن وحماية البيئة.

➤ **مبدأ المستخدم الدافع:** وهو مبدأ يحقق التخصيص الكفء للموارد والنفقات ويشجع الاستخدام الرشيد للموارد البيئية المحدودة بحسب الأصل حيث أن الإنتاج أو الاستهلاك يؤدي إلى تدهورها والإقلال منها- كما أن تطبيق هذا المبدأ يوفر إيرادات جوهرية لتمويل النفقات العامة للدولة الموجهة لحماية البيئة.

إن تحديد من تسبب في إحداث التلوث يثير من الناحية العلمية العديد من الصعوبات حيث يثور التساؤل حول ما إذا كان الملوث هو المنتج أو المستخدم (هل الملوث هو منتج السيارة أم مستخدميها)، يعني الملوث الدافع أم المستخدم الدافع ويتطلب الأمر هنا من المشرع الضريبي أن يحدد المكلف بالضريبة في ضوء كل حالة على حدى بما يضمن تحقيق الكفاءة والعدالة ويسر التطبيق والاقتصاد في النفقات.

➤ **مبدأ المصفي:** بمقتضى هذا المبدأ يتلقى كل من يستجيب للضوابط البيئية امتيازات في شكل إعفاءات أو علاوات مالية، وتمنح هذه المساعدات المالية والإعانات لتحقيق مايلي:

- دعم برامج التنمية المتكاملة.
- ترقية المبادرات العمومية والخاصة في مجال التنمية.
- إحداث أنشطة وتوسيعها وتحويلها، واستقبال الأنشطة المنقولة من مواقعها.
- تطوير هندسة التنمية.

4.3. أهداف الضرائب والرسوم البيئية:

تسعى الجباية البيئية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، تتمثل فيما يلي: ⁽¹³⁾

- ✓ المساهمة في إزالة التلوث عن طريق ما تتضمنه الجباية البيئية من إجراءات ردعية سواء كانت ضرائب أو رسوم أو غرامات مالية؛ أو من خلال ما تتضمنه من إجراءات تحفيزية.
- ✓ تصحيح نقائص السوق، أو ما يصطلح على تسميته بفشل السوق
- ✓ إيجاد مصادر مالية جديدة يتم من خلالها إزالة النفايات والحد من التلوث.
- ✓ ضمان بيئة صحية لكل أفراد المجتمع، وهذا ما تنص عليه مختلف التشريعات.
- ✓ غرس ثقافة المحافظة على البيئة لدى المجتمع.
- ✓ وقاية البيئة محليا وعالميا من النشاط الإنساني الضار.

✓ تحقيق الفعالية البيئية والاقتصادية، باعتبار أن الضرائب الكبيرة على التلوث تؤدي بالمكلف إلى الاتجاه نحو التقليل من التلوث، وبالتالي التقليل من التكاليف التي يتحملها المشروع، مما يؤدي في المدى المتوسط إلى تخفيض الأسعار.

✓ المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

✓ التحفيز والتشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية الخطرة.

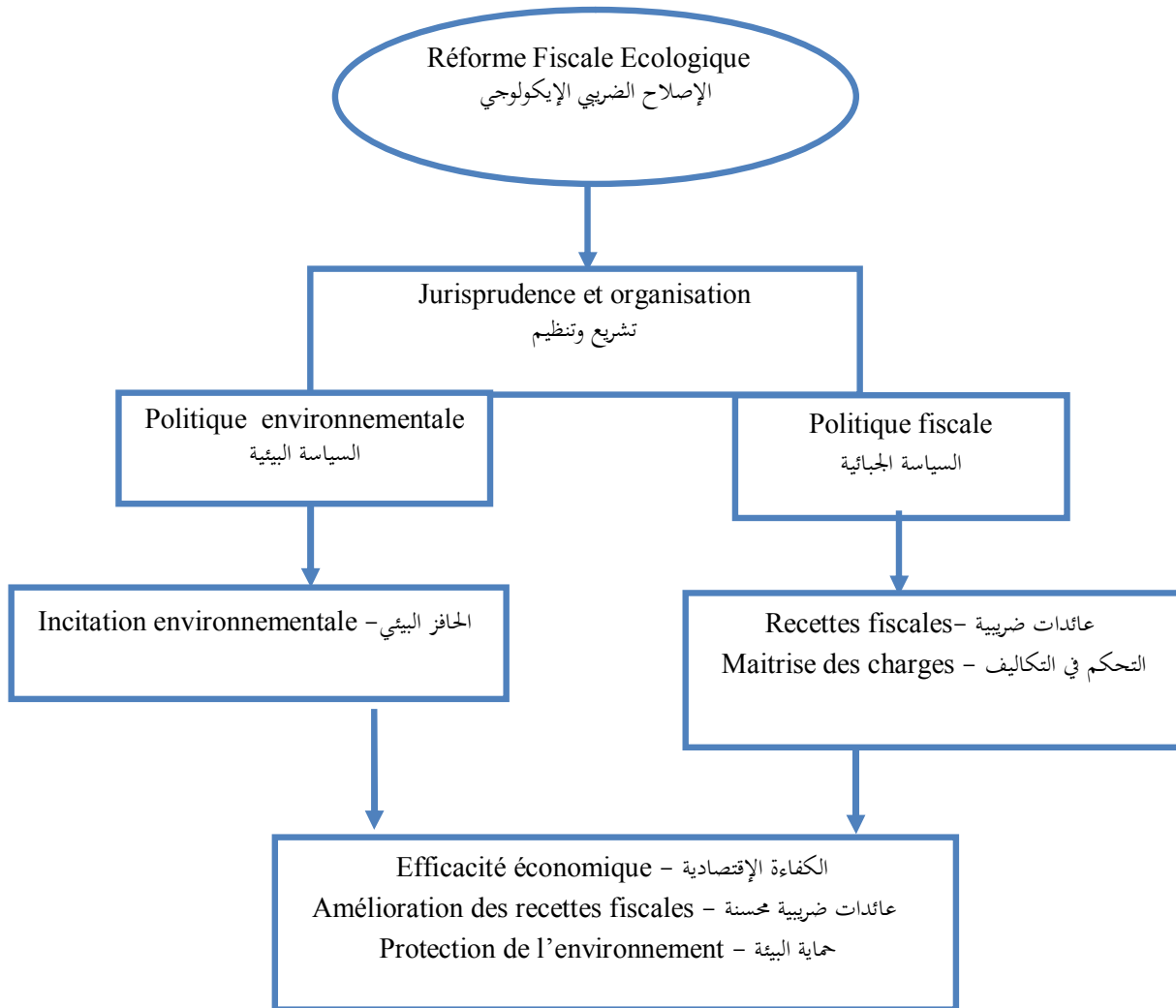
✓ الحد من الأنشطة الخطيرة والملوثة للبيئة باعتبارها أصبحت مكلفة كثيرا لميزانية الدولة، وهذا بحكم المصاريف الباهظة التي تدفع للتقليل من آثار هذه الأنشطة.

✓ تشجيع التطور التكنولوجي والبحث العلمي، فيما يخص آلات ووسائل الحد من التلوث ولاسيما في المؤسسات الصناعية .

إذن فالجباية البيئية هدفها ليس مالي (تدعيم إيرادات الميزانية) فقط ولكن هي من جهة أداة فعالة في معالجة مشاكل البيئة،

والشكل الموالي يوضح ذلك:

شكل رقم (02): أهداف الضرائب والرسوم البيئية



Source : N.Chérif, H.Benzidane (2011), La Fiscalité Environnementale en Algérie, revue cahiers économiques, Vol 2, N°3, Université Ziane Achour de Djelfa, Algérie, P 25.

4. استخدام الضرائب والرسوم البيئية كأداة لتوجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية:

1.4. الطابع التحفيزي والردعي للأدوات الجبائية البيئية

كما ذكرنا سابقاً أن المبدأ الأساسي للجباية البيئية مفاده من يحدث ضرراً أكثر بالبيئة هو من يدفع ضرائب أكثر، على اعتبار أنه كلما كانت الضرائب أكثر كلما أحس الملوثون بأثرها، وهو ما قد يجعلهم يغيرون إستراتيجياتهم الصناعية والإنتاجية المعتمدة على التكنولوجيا الرخيصة الملوثة للبيئة، وهو ما يقودنا إلى استقراء الخلفية الردعية لمبدأ الملوث الدافع، مع ذلك، قد يكون سلوك المؤسسات الاقتصادية في موضع الوعي التام تجاه البيئة، فتعتمد في هذه الحالة على تجهيزات تساهم بدورها في التقليل من حدة التلوث البيئي.

من هذا المنطلق، لا يجب أن يقتصر تدخل الدولة بالأدوات الجبائية البيئية على الضرائب فقط، وإنما يجب أن يشمل الحوافز والإعفاءات التي قد تكون لها الأثر الأكبر في اعتماد صناعات ونشاطات اقتصادية صديقة للبيئة، لأن الضرائب والرسوم قد تواجه بالتهرب والغش الضريبي، بينما التحفيز والإعفاء قد تقابله الاستجابة التلقائية واعتماد تكنولوجيا وتقنيات صديقة للبيئة، وتجدر الإشارة هنا أنه لم يتم اللجوء إلى مقارنة التحفيز الضريبي لحماية البيئة إلا حديثاً، إذ طبق لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1967، ويهدف هذا النظام إلى الإعفاء الجزئي أو الكلي من دفع الرسوم الإيكولوجية إذا امتثلت المؤسسة الملوثة إلى التدابير المتعلقة بمكافحة التلوث

2.4. الحجة الداعمة لتوجيه السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية من خلال الأدوات الجبائية البيئية

من وجهة نظر إقتصادية/ بيئية، تعتبر الأدوات الجبائية البيئية من أفضل مداخل تغيير وتوجيه السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية، حيث يمكننا الوقوف عند هذه الحجة من الافتراض القائم "على أنه مادام سعر المنتج الملوث مرتفع تبعاً لوضع ضريبة بيئية، فإن استهلاك هذا المنتج سينخفض، وبالمقابل إنخفاض سعر المنتج غير الملوث تبعاً لإعانة أو تحفيز ضريبي، فإن استهلاك هذا المنتج سيرتفع".

إضافة إلى ذلك بالتمعن في مبادئ الجباية البيئية وباقي الجبايات الأخرى، نجد أن الأولى هدفها هو التقليل من التدهور البيئي، بخلاف النوع الثاني والذي يركز على توفير مداخل مستقرة للدولة تتميز بالتوقع والقابلية للتقدير، هذين الهدفين، تمويل النفقات العامة وتخفيض التأثيرات الخارجية السلبية ما يميزهما هو عدم التعارض، وهنا يمكن فهم مبدأ "الريح الثاني" والذي يشرك مساهمة الضريبة البيئية.

إستناداً إلى للمفر يمكن ممارسة الضغط على المؤسسات الاقتصادية من وراء فرض الضرائب والرسوم البيئية على مختلف الأنشطة الملوثة، لكي تعتمد أنشطة صديقة للبيئة، من خلال تقديم منتجات صديقة للبيئة، العمل بتجهيزات من شأنها تخفيض الانبعاثات للغازات المتسببة في الاحتباس الحراري، الإعتماد على مدخلات إنتاجية نظيفة،.... وغيرها.

5. النموذج الفرنسي في مجال الضرائب والرسوم البيئية

1.5. مكانة البيئة في التشريعات الفرنسية:

حظيت البيئة باهتمام كبير ومتابعة رتيبة من قبل المشرع الفرنسي، ولم تقتصر الحماية على عناصر البيئة الطبيعية فحسب بل امتدت لتشمل الكائنات الحية الأخرى كالنباتات والحيوانات، وقد أصدر المشرع الفرنسي قراراً عام 1980 أنشأ بموجبه وكالة تعنى

بجودة الهواء الجوي ونوعيته وعدلت تلك المعايير عام 1985 من قبل وزارتي البيئة والاقتصاد. أما ما يتعلق بحماية المياه ففي عام 1964 أصدر المشرع الفرنسي قانونا يمنع بموجبه صب أو تفرغ الفضلات والنفايات الصناعية التي تضر بالإنسان والبيئة، قانون المعادن حماية المعادن الصادر عام 1962 وقد تعززت الحماية بصدر قانون الإصلاح الحضري والعمراني سنة 1977، وتجلت عناية المشرع الفرنسي في حماية التنوع البيولوجي في قانون 1976 الذي بسط الحماية على أصناف معينة من الحيوانات والنباتات، ومرسوم 1977 الذي أفرد حماية خاصة بالحيوانات المنزلية الأليفة والحيوانات المتوحشة غير الأليفة من خطر الانقراض، وقانون صيد الأسماك عام 1984 الذي ينظم صيد الأسماك في أعالي البحار والمنطقة الاقتصادية، وقوانين أخرى لتحسين البيئة والحفاظ على جمال المشهد العام.⁽¹⁴⁾

أما في السنوات الأخيرة ، تطورت الضرائب البيئية لدعم التحول الإيكولوجي، حيث استحدثت الحكومة الفرنسية سنة 2012 هيئة استشارية سميت بلجنة الاقتصاد الأخضر وهي لجنة متكونة من أصحاب المصلحة الذين يخدمون الوزراء المسؤولين عن البيئة والاقتصاد والمالية، وتجمع بين ممثلي الإدارة ومنظمات أرباب العمل والنقابات والجمعيات البيئية وجمعيات المستهلكين والبرلمان الوطني والأوروبي والسلطات المحلية. وتصدر هذه اللجنة آراء في مجال الضرائب البيئية ، وتمويل الاقتصاد الأخضر ، وغيرها من الأدوات الاقتصادية (وضع العلامات ، وأسواق التصاريح ، وشهادات الاقتصاد....) والتي عادة ما يتم تبنيها بالإجماع، حيث أدرجت عدة توصيات لآراء اللجنة في التشريع، لا سيما إدخال عنصر الكربون في الضرائب على الطاقة (قانون المالية الأولي 2014) وإعادة تقييم مسار الضريبة العامة على الأنشطة الملوثة من النفايات (قانون الميزانية المعدل لعام 2016).⁽¹⁵⁾

2.5. ملامح النظام الجبائي البيئي الفرنسي:

يتميز النظام الجبائي البيئي الفرنسي بالتنوع في الضرائب والرسوم البيئية، والتي تقوم على أربعة محاور رئيسية وهي:

✓ جباية الطاقة،

✓ جباية النقل؛

✓ جباية التلوث؛

✓ جباية متعلقة بالموارد الطبيعية.

ويمكن توضيح الضرائب والرسوم البيئية الرئيسية المعتمدة في فرنسا حتى سنة 2016 وفقا للجدول الموالي:

جدول رقم (02): الضرائب والرسوم البيئية الرئيسية في فرنسا

تصنيف Eurostat	إسم الضريبة أو الرسم
الطاقة - énergie	الرسم الداخلي للاستهلاك على المنتجات الطاقوية Taxe intérieure sur la consommation de produits énergétiques (TICPE)
	المساهمة في خدمة الكهرباء العامة Contribution au service public de l'électricité (CSPE)
	الضرائب المحلية على الكهرباء - Taxes locales sur l'électricité
	الضرائب الجزافية على شركات الشبكات Imposition forfaitaire sur les entreprises de réseaux (IFER)

ضريبة الاستهلاك المحلي على الغاز الطبيعي Taxe intérieure de consommation sur le gaz naturel (TICGN)	
ضرائب الطاقة الأخرى Autres taxes énergétiques	
الضريبة على شهادات ترقيم السيارات Taxe sur certificats d'immatriculation (cartes grises)	النقل - Transport
ضريبة إضافية على التأمين على السيارات Taxe additionnelle sur les assurances automobiles	
الضريبة المستحقة من جانب أصحاب امتيازات الطرق السريعة Taxe due par les concessionnaires d'autoroute	
الضريبة على سيارات الشركة Taxe sur les véhicules de société	
ضريبة الطيران المدني Taxe de l'aviation civile	
ضرائب أخرى على النقل Autres taxes sur les transports	
رسوم تلوث المياه Redevances pollution eau	التلوث - Pollution
الرسم العام على الأنشطة الملوثة Taxe générale sur les activités polluantes (TGAP) (déchets, pollutions atmosphériques...) hors TGAP carburant	
الإتاوات على المياه Redevances prélèvement eau	الموارد - Ressource
ضرائب أخرى على الموارد Autres taxes sur les ressources	
ضرائب ورسوم التخلص من النفايات Taxe et redevance d'enlèvement des ordures ménagères (TEOM et REOM)	خارج تصنيف - Eurostat

Source: Ministère de la transition écologique et solidaire (2018), la fiscalité environnementale, En ligne : 28/10/2018 <https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/fiscalite-environnementale> (A visité le 28/10/2018).

وفيما يلي نستعرض تفاصيل أهم هذه الضرائب والرسوم البيئية:⁽¹⁶⁾

➤ الضرائب والرسوم البيئية المتعلقة بالطاقة:

- الرسم الداخلي للاستهلاك على المنتجات الطاقوية (TICPE): في حدود (1.15 C€/ L) بالنسبة للقازوال و (1.77 C€/ L) بالنسبة للوقود الممتاز بدون رصاص، حيث تقوم المصالح الجهوية بتحديد سعر الرسم، و ابتداء من 01 جانفي

2011 قامت المجالس الجهوية بتسقيف سعر (TICPE) حيث أصبح (0.73 C€/L) بالنسبة للوقود الممتاز و (0.73 C€/L) بالنسبة للقازوال، ومعدلات الرسم متغيرة حسب الجهات.

- **الرسم الداخلي للاستهلاك على الغاز الطبيعي (TICGN):** يطبق هذا الرسم على الغاز الطبيعي المستعمل للاحتراق والغير خاضع لـ (TICPE)، لا يتعلق بمستعملي الغاز الطبيعي الذين يستهلكون أكثر من 5 GWh للغاز خلال 12 شهر بعد تطبيق تخفيض شهري يقدر بـ: 400000 KWh. وابتداء من 01 أفريل 2008 يطبق TICGN بدون تخفيض مهما كان حجم الإستهلاك مادام الغاز يستعمل للاحتراق.

➤ الضرائب والرسوم البيئية المتعلقة بالنقل:

فيما يخص الضرائب البيئية المرتبطة بقطاع النقل، نجد الرسم على سيارات الشركة، الرسم على شهادات ترقيم السيارات، الرسم على تسيير شهادات الترقيم للسيارات والرسم على السيارات المستعملة الأكثر تلويثا.

➤ ضرائب التلوث:

من أهم ضرائب التلوث نجد الرسم العام للأنشطة الملوثة (TGAP)، والذي أنشأ بموجب قانون المالية الفرنسي لسنة 1999 عن طريق تجميع 05 رسوم جبائية قديمة، ويختص هذا الرسم بـ:

- ✓ تفريغ النفايات المنزلية واستهلاك الزيوت؛
- ✓ تخزين وتصريف النفايات الصناعية الخطيرة؛
- ✓ التلوث الصناعي للهواء وتلوث المياه؛
- ✓ الضوضاء والضجيج المحدث من طرف النقل الجوي.

➤ ضرائب بيئية متعلقة بالموارد الطبيعية:

إتاوة اقتطاع المياه، يخضع لها كل شخص يمارس نشاط يدخل فيه اقتطاع المياه، تحديد سعر الإتاوة لكل حوض يصنف إلى صنف 1 أو الصنف 2 حسب عدم ثبات مستوى المياه الجوفي، إتاوة اقتطاع المياه للاستعمالات الاقتصادية بالنسبة للصنف 1 تقدر بـ: 3 أورو للمتر المكعب، والصنف 2 تقدر بـ: 4 أورو للمتر المكعب.

أما بالنسبة للأدوات الجبائية في شقها التحفيزي، نجد أن فرنسا اهتمت في تطبيقها للضرائب البيئية بالحوافز الضريبية للاستثمار في مجال مكافحة تلوث البيئة، حيث تضمن قانون الضريبة العامة في فرنسا بعض الحوافز المرتبطة بمكافحة تلوث البيئة، يمكن سردها كالآتي: (17)

- ✓ يسمح بالإهلاك المعجل لأصول معينة تتضمن أجهزة ومعدات مكافحة التلوث ويسمح أيضا بإهلاك التركيبات الثابتة المستخدمة لتنقية المياه والهواء بنسبة 50 % في العام الأول لاقتنائها؛
- ✓ تقدم إعانات لأصحاب السيارات القديمة الملوثة للبيئة لكي يتخلوا عنها؛
- ✓ حوافز استثمارية مثل المنح والإعانات وكذلك التنازل عن الضرائب المحلية، لكن من دون إجبار على الاستثمار في أجهزة ومعدات مكافحة التلوث.

كمثال آخر نجد اعتماد المشرع الفرنسي على نظام للمكافأة (Bonus) للسيارات الأقل تلويثا، والذي يمول من الرسوم البيئية (Malus) وهذا تجسيدا للهدف المسمى بإسم السيارات الخضراء، وتتراوح قيمة المكافآت بين 100-5000 أورو حسب سلم خاص يتناسب مع انبعاثات غاز CO₂ كما يلي:⁽¹⁸⁾

- ✓ مكافأة 100 أورو للسيارات التي تصدر انبعاثات غاز CO₂ (116 إلى 125 غ) من CO₂ / كلم.
- ✓ مكافأة 500 أورو للسيارات التي تصدر انبعاثات غاز CO₂ (96 إلى 115 غ) من CO₂ / كلم.
- ✓ مكافأة 700 أورو للسيارات التي تصدر انبعاثات غاز CO₂ (أقل من 95 غ) من CO₂ / كلم.
- ✓ مكافأة 5000 أورو للسيارات التي تصدر انبعاثات غاز CO₂ (أقل من 95 غ) من CO₂ / كلم.

3.5. النتائج المحققة من وراء فرض الضرائب والرسوم البيئية في فرنسا

بالرغم من أن النتائج المحققة من وراء فرض الضرائب والرسوم البيئية في فرنسا تعتبر متواضعة إذا ما قورنت مع نظيراتها من دول المجموعة الأوروبية (كالسويد، ألمانيا، هولندا، الدانمارك،)، إلا أن تجربتها أثبتت فعالية الأدوات الجبائية في الوصول إلى الأهداف البيئية بأقل تكلفة.

في هذا السياق، قامت الحكومة الفرنسية بردع المؤسسات الاقتصادية التي تعتمد منتجاتها على مواد طاقوية تتسبب في انبعاثات مرتفعة لـ CO₂، حيث قام المشرع الفرنسي من خلال قوانين المالية الدورية، بفرض إجراءات جبائية ومالية من خلالها تمكن من تغيير السلوك البيئي للمؤسسات، مثلا في قانون المالية لسنة 2006، تم فرض رسم على استهلاك الفحم، رسم إضافي للرسم الرمادي بالنسبة للسيارات ذات الانبعاثات القوية لـ CO₂، الحرمان من التخفيض بالنسبة للإهلاكات كعبء إذا تعلق الأمر بالسيارات.

إضافة إلى ذلك كان للرسم الشبه الجبائي على تلوث الهواء في فرنسا (TPPA)، دورا فعالا في الانخفاضات السنوية لـ CO₂ بحوالي 251841 طن و NOX بحوالي 21000 طن، و HCL انخفض بحوالي 14000 طن، كما عرفت فرنسا كذلك منذ سنة 1989 رسوم بيئية على المواد البتروكيماوية، والتي ساهمت في التخفيض من حدة حجم استهلاك أنواع البنزين الأكثر ضررا للبيئة وتلويثا لها وذلك بنسبة تصل إلى 50 % ما بين سنوات 1989 و 1996.⁽¹⁹⁾

في سنة 2014، تضمنت الضرائب على الوقود الأحفوري مكونا كربونيا، وهو ما يجعل من الممكن إنشاء "سعر الكربون"، فبالإضافة إلى السوق الأوروبية لتجارة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (CO₂)، يعتبر سعر الكربون بمثابة رافعة قوية لتوجيه قرارات الأعوان الاقتصاديين نحو الحلول منخفضة الكربون ومحاربة ظاهرة الاحتباس الحراري.

في نهاية سنة 2017، تم رفع المسار المخطط له في البداية وتثبيتته إلى غاية سنة 2022 من 44.6 يورو لكل طن من ثاني أكسيد الكربون في عام 2018، وسوف يصل إلى 86.2 يورو لكل طن من ثاني أكسيد الكربون في عام 2022.

إضافة إلى ذلك شرعت الحكومة الفرنسية منذ عام 2014، في سياسة تقارب الضرائب بين البنزين والمازوت. فواقع الحال أن مركبات المازوت تولد المزيد من مشاكل تلوث الهواء أكثر من مركبات البنزين، لكن الضريبة على الوقود تكون في علاقة عكسية، حيث أن المازوت قد خضع للضريبة أقل من البنزين، لذلك تم تخفيض الفارق الضريبي بين مادة المازوت والبنزين، الذي بلغ 17 سنتا للتر في عام 2014، إلى أقل من 9 سنتات للتر في عام 2018 وسيتم إلغاؤه تماما في عام 2021.⁽²⁰⁾

وقد حققت فرنسا حصيلة من الضرائب والرسوم البيئية لسنة 2016 تقدر بما يفوق 51 مليار أورو، حيث شكلت إيرادات الضرائب على استهلاك منتجات الطاقة المرتبة الخامسة في إيرادات الضرائب الإجمالية، وهذا بعد الضريبة على القيمة المضافة، ضريبة الدخل، الضريبة على أرباح الشركات وضريبة الأملاك.

6. الخلاصة:

ختاماً لهذه الدراسة يمكن التطرق لأهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال النقاط التالية:

- ✓ تعتبر الأدوات الجبائية تعتبر من المحددات الفعالة التي تتحكم في مفردات الالتزام البيئي للمؤسسة الاقتصادية (صحة فرضية الدراسة).
- ✓ يعتبر تدخل الدولة كشريك في عملية تحويل هياكل إنتاج المؤسسات الاقتصادية إلى إنتاج نظيف صديق للبيئة أمراً مطلوباً، من خلال تغيير وتوجيه السلوك البيئي لهذه المؤسسات، بالاعتماد على الضرائب والرسوم بطابعها الردعي من جهة، والتحفيزات المالية والجبائية لحث المؤسسات الاقتصادية على سلوك نظيف هذا من جهة أخرى
- ✓ كلما كانت الضرائب أكثر كلما أحس الملوثون بأثرها، وهو ما قد يجعلهم يغيرون إستراتيجياتهم الصناعية أو الإنتاجية المرتكزة على التكنولوجيا الرخيصة الملوثة.
- ✓ استطاع النموذج الفرنسي الوصول إلى نتائج مرضية من خلال تأثير منظومته الجبائية البيئية المتنوعة والتي أدت إلى عائد مزدوج، من جهة عائد إيكولوجي من خلال إنخفاض في السلوك الذي يضر بالبيئة، ومن جهة أخرى عائد اقتصادي، حيث يؤدي الانخفاض المتزامن في الضرائب على الأنشطة الاقتصادية غير مضرّة بالبيئة إلى زيادة العمل أو رأس المال، والذي من شأنه أن يعزز النشاط ويجعل النظام الاقتصادي العام أكثر كفاءة.
- في الأخير، نرى أنه من الضروري تقديم بعض الضوابط والتوصيات الواجب تبنيها من أجل الدخول في منعطف ناجح نحو تفعيل هذا النوع من الجباية وتوجيه السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية، من خلال التركيز على:
- ✓ ضرورة جعل الهدف الأساسي للجباية البيئية هو تنمية الوعي لدى المؤسسات الاقتصادية في ضرورة حماية البيئة وضمان حقوق الأجيال القادمة.
- ✓ اعتماد نظام جبائي بيئي، شريطة أن يتم التعامل معه من دون الخروج عن مبادئ الاستخدام الجيد، ودون نسيان البراغماتية اللازمة لنجاحه.
- ✓ إيجاد الطرق المثلى لتفعيل الجباية البيئية، بدءاً بتحديد وعاء فرض هذا النوع من الضريبة بشكل دقيق لكونه أمر حساس في تحديد مصدر التلوث وكبح جماحه في إحداث التلوث.
- ✓ تفعيل النظام الجبائي البيئي في شقه التحفيزي عن طريق دفع المؤسسات الاقتصادية لخلق مشاريع تنموية ذات صلة بالبيئة.
- ✓ إعطاء نتيجة مفصلية للجباية البيئية وهي حماية البيئة وعدم التركيز على ضرورة جعلها مورد مالي بالدرجة الأولى.
- ✓ إن تقدير مدى أهمية الجباية البيئية يجب أن ينتقل من النظرة التقليدية التي مفادها تساوي الضريبة البيئية ونفقات التدمير البيئي الحدية بمعايير أكثر عقلانية أهمها تأثير الضرائب على التلوث البيئي، ومقارنة معدل الضريبة بتكاليف تقليل التلوث الحدية.

قائمة المراجع:

1. السعيد زنات، (2016)، دور الضرائب والرسوم البيئية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بالمسيلة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الإدارة البيئية في منظمات الأعمال، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، الجزائر، ص 36.
2. عائشة سلمى كيجلي، (2008)، دراسة السلوك البيئي للمؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر، مذكرة ماجستير فرع علوم اقتصادية، تخصص إقتصاد وتسيير البيئة، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ص 64.
3. نور الدين جوادي، هالة جديدي، وعقبة عبد اللاوي، (2012)، السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر - دراسة ميدانية حول: تجربة شركة الورود لإنتاج العطور في إطار مشروعها للحصول على شهادة الإيزو 14001، مجمع أعمال الملتقى العلمي الدولي حول " سلوك المؤسسات الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية"، يومي 20 و 21 نوفمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ص 449-450.
4. محمد عادل عياض، (2009)، دراسة نظرية لمحددات سلوك حماية البيئة في المؤسسة، مجلة الباحث، المجلد 07، العدد 07، ص 11-25، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، الجزائر، ص 21.
5. مصطفى يوسف كافي، (2014)، اقتصاديات البيئة، دار مؤسسة أرسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا، ص 344-345.
6. غالي مراد، الجبايات الخضراء ومتطلبات التنمية المستدامة، على الخط: <https://platform.almanhal.com/Reader/2/106125> (تاريخ الإطلاع على الموقع: 2018/10/15)
7. Gilles Rotillon, (2007), la fiscalité environnementale outil de protection de l'environnement?, regards croisés sur l'économie, 1 (1), pp 108-113, P 108, En ligne: <https://www.cairn.info/revue-regards-croises-sur-l-economie-2007-1-page-108.htm> (A visité le : 25/10/2018).
8. صديقي مسعود، مسعودي محمد، (2008)، الجباية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي حول " التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة"، يومي 07 و 08 أبريل 2008، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، ص 6.
9. بن عزة محمد، (2013)، دور الجباية في حماية البيئة من أشكال التلوث - دراسة لنموذج الجباية البيئية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 2، العدد 02، ص 431-449، جامعة علي لونيسي - جامعة البليدة 02، الجزائر، ص 434.
10. محمد مسعودي (2014)، الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 15، ص 47-75، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، ص 51.
11. أوشن ليلي، (2017)، الجباية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر - بين الردع والتحفيز، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، مجلد 2017، رقم 02، ص 109-135، جامعة مولود معمري - تيزي وزو، الجزائر، ص 115.
12. بوقيمة سعاد، (2015)، الجباية البيئية في الجزائر (واقع وأفاق)، مذكرة ماجستير تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر، ص 90-91.

- أهمية الأدوات الجبائية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية - دراسة للنموذج الفرنسي
13. بن ماضي قمير، (2013)، دور السياسات البيئية في الحد من آثار التلوث البيئي لتحقيق التنمية المستدامة- دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس - سطيف، الجزائر، ص 87.
14. بوقيمة سعاد، مرجع سبق ذكره، ص 72.
15. Ministère de la transition écologique et solidaire, (2018), **la fiscalité environnementale**, En ligne : <https://www.ecologique-solidaire.gouv.fr/fiscalite-environnementale> (A visité le: 28/10/2018).
16. السعيد زنات ، مرجع سبق ذكره، ص ص 100-103.
17. بوقيمة سعاد ، مرجع سبق ذكره، ص 122.
18. مصباح حراق، (2014)، الجباية البيئية- عرض تجارب دولية، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، العدد 01، ص ص 91-112، جامعة العربي بن مهيدي- أم البواقي، الجزائر، ص 107
19. السعيد زنات، مرجع سبق ذكره، ص 105.
20. Ministère de la transition écologique et solidaire, Op.Cit.